Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فرجع الناس، فكلمهم عرفاؤهم. . ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ أنهم قد طَيَّبوا وأَذِنُوا[1].

● وفى حديث ابن عمرو أنه ﷺ قال فى هذا الموقف **«يا أيها الناس: ردوا عليهم نساءهم وأموالهم، فمن تمسك بشىء من هذا الفىء فله علينا ست فرائض من أول ما يفىء الله علينا»**.

قال: ثم ركب راحلته وتعلق به الناس، يقولون: اقسم علينا فيأنا بيننا، حتى ألجؤوه إلى سَمُرة[2]، فخطفت رداءه فقال:

«يا أيها الناس: ردوا علىَّ ردائى، فوالله لو كان بعدد شجر تهامة نعمًا لقسمته بينكم، ثم لا تلقونى بخيلاً ولا جبانًا ولا كذوبًا».

ثم دنا من بعير فأخذ وبرة من سنامه فجعلها بين أصبعية السبابة والوسطى ثم رفعها فقال:

«يا أيها الناس: ليس لى من هذا الفىء ولا هذه، إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، ردوا الخياط والمخياط والمخيط، فإن الغلول يكون على أهله يوم القيامة عار ونار وشنار».

فقام رجل معه كبة من شعر فقال: إنى أخذتُ هذه أُصلح بها بردعة بعيرى دبر[3].

فقال ﷺ: **«أما ما كان لى ولبنى عبد المطلب فهو لك»**.

فقال الرجل: يا رسول الله أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لى[4] بها ونبذها[5].

---

(١) البخارى (٢٥٩- ٢٥٤٠، ٤٣١٨، ٤٣١٩، ٧١٧٦- ٧١٧٧)، وأبو داود (٢٦٩٣)، وأحمد (٤/ ٣٢٦- ٣٢٧).

(٢) نوع من الشجر. (٣) الدبر: الجرح فى ظهر البعير. (٤) لا حاجة لى.

(٥) رواه أبو داود (٢٦٩٤) باختصار كثير، ورواه أحمد (٢/ ١٨٤) ورجال أحد إسناديه ثقات [مجمع الزوائد (٦/ ١٨٧- ١٨٨)، ورواه النسائى (٣٦٩٠)، ومالك فى الموطأ (ص٤٥٧- ٤٥٨).